

Subjection of Females to Males in the History of Iraqi Ancient

Asst. Prof. Dr. methaq mosa isaa
University of Thi-Qar
College of Archaeology
E-mail: dr.methaq@utq.edu.iq

Abstract:

The research aims to uncover male actions supported by the old Iraqi reforms and laws according to which the female element has been in control from the Neolithic period to the foreign occupations of ancient Iraq and it is a product of the society's culture and not an innate state despite the existence of biological aspects for both sexes, the civilization built by human beings in the country Al-Rafidain resulted in the formalization of the social system that completely subjected women to the control of men, especially in the Stone Ages, and this submission does not mean that men embarked on a cycle to subjugate their women when they began to establish their cities, and therefore the subordination of women is not part of the natural order of human society.

Key words: Ancient history, Ancient Iraqi Civilization, women in Ancient Iraq.

تبعية الأناث للذكور في تاريخ العراق القديم

أ.م.د. ميثاق موسى عيسى

جامعة ذي قار / كلية الآثار

E-mail: dr.methaq@utq.edu.iq

الملخص:

يهدف البحث الى الكشف عن الافعال الذكرية المدعومة من الاصلاحات والقوانين العراقية القديمة والتي بموجبها يسيطر على العنصر الأنثوي منذ العصر الحجري الحديث الى الاحتلال الاجنبية للعراق القديم وهي وليدة ثقافة المجتمع وليست حالة فطرية على الرغم من وجود الجوانب البايولوجيا لكلا الجنسين، فالحضارة التي بناها الأنسان في بلاد الرافدين أسفرت عن اضعاء الطابع الرسمي على النظام الاجتماعي الذي اخضع النساء بالكامل لسيطرة الرجال وبالأخص في العصور الحجرية ، وهذا الخضوع لا يعني أن الرجال انطلقوا في دورة لإخضاع نساءهم عندما بدأوا في تأسيس مدنهم ، وبالتالي فأن تبعية المرأة ليست هي جزء من النظام الطبيعي للمجتمع البشري .

الكلمات المفتاحية: تاريخ قديم ، حضارة العراق القديم ، المرأة في العراق القديم .

المقدمة :

البحث الموسوم (تبعية الأنثا للذكور في تاريخ العراق القديم) له أهمية في دراسة تبعية المرأة للرجل من العصر الحجري الحديث (٧٥٠٠ ق.م - ٥٠٠٠ ق.م) الى نهاية الدولة البابلية الحديثة (٦٢٦ ق.م - ٥٣٩ ق.م) وما اقتره الاعراف والعادات والتقاليد والاصلاحات والقوانين في العراق القديم لمعالجة هذه التبعية او ترسيخها في المجتمع ، فالموقف العقلي والعلمي ثبت وجود عدد من الفروق البيولوجية بين الذكور والإناث ، تبعاً لدورهما المنوط بهما في الحياة ، وتحقيقاً للفائدة الجمعية من قيام كل منهما بدوره الذي خُلق له ، لذا اختلفا في التكوين الجسدي والعضوي والعقلي والنفسي والعاطفي بشكل عام، وبالنظر الى هذه الفروقات فأن تحقيق المساواة أو التقرب لتحقيقها دون الأخذ في الاعتبار القدرات الفردية والنفسية والعضلية أمراً متعذراً مُجحفاً لكل منهما إذا ما تعلق الأمر بعمل الآخر ، فطبيعة المرأة النفسية والعضلية لا تضمن لها المشاركة في الحروب ورؤية الدماء والمعارك ، وقد تقتصر مشاركتها لزيادة الهمة وتقديم الطعام ، والاسعافات للرجال على الرغم من أن آلهة الحرب عند العراقيين القدامى هي عشتار (أنأنا) وهي اله أنثى الا أنها تمثل آلهة الحب والجمال والجنس كذلك ، فطبيعتها النفسية وتأثير الجانب العاطفي لا يسمح لها بالتخطيط القائم على العقل دون تدخل العاطفة ، كذلك إذا ما تعلق الامر بالرعاية الأسرية وتربية الأبناء وأعداد الطعام وتنظيف المسكن ، فلا يستطيع الرجال بطبيعتهم العقلية التعامل مع مثل هذه الأمور ، الا أن هذا الامر لا يعكس أن الأنثا هم أدنى قيمة من الذكور بل كل عنصر يتعامل مع مجتمعة من ناحيته ومتطلباته وهذه الدونية جاءت من الثقافات المبتكرة في عقل الإنسان وليست فطرية أو طبيعية .

فالسؤال الذي تدور عليه مشكلة البحث لكل التاريخ المسجل هو لماذا كأن الرجال لهم أغلب السيطرة على النساء في جميع الحضارات ؟ وهذا الامر يقودنا الى ما حدث في عصور ما قبل التاريخ والأوقات التي أصبحت فيها الأنثا خاضعة او تابعة للذكور لعدة الالاف من السنين . أذ أن النقاش يقودنا الى ما اذا كانت الأنثا أقل شأناً من الناحية البيولوجية بالنسبة للذكور وما اذا كانت التبعية للإناث بالضرورة سابقة للحضارة مع وجود مكاسب هائلة في وضع المرأة وتأثيرها في المجتمع .

اولاً - تبعية الأنثا للذكور في العصر الحجري الحديث

شهد العالم الحديث حركة نحو تحرير الأنثا من الذكور ، ومع ذلك هناك ثقافات معاصرة تنظر الى أن ملكية المرأة يجب أن تكون للرجل ، هذه الظاهرة موجودة لأكثر من ٧٥٠٠ ق.م مقننة ضمن الاعراف والتقاليد والعادات التي يعيشها العراقي القديم .

تبعية الأنثى للذكور في تاريخ العراق القديم

في الواقع على مر التاريخ للثقافة الإنسانية والمجتمع ، كإن الجنس الأنثوي يُهيمن عليه الجنس الذكري في كل شيء تقريباً من جوانب الحياة ، مع وجود استثناءات قليلة فقط في المجتمعات البدائية ^(١) فالزراعة وتبعية المرأة وقعت بشكل مستقل في العديد من المجتمعات والحضارات القديمة إذ اثبتت الزراعة أنها قطعة لا تقدر بثمن من تقدم الإنسان ، والسماح بمعالجة ارضهم وبيئتهم ، في حين أن تبعية الأنثى اثبتت أنها أداة تنظيمية لا تقدر بثمن للمجتمعات المعقدة التي نتجت عن الطريقة الزراعية من الحياة تبعاً لذلك ، وهنا ترتبط ارتباطاً وثيقاً الزراعة والتبعية في تقدم الإنسانية ، وازدهرت المجتمعات المهيكلية البطيركية ^(٢) في جميع أنحاء العالم ، وهيمنتها واضحة على مر التاريخ فقد ازدهرت هذه المجتمعات بكل طريقة قابلة للقياس من نمو السكان ، والفائض الاقتصادي ، والقوة العسكرية بينما في الوقت نفسه خلق نظام اجتماعي يضفي القدرة التناسلية للإناث عليه وبهذا يهدف البحث الى دعم الموقف القائل أن الأنثى ليست أدنى بشكل طبيعي أو فطري من الذكور وأن الدونية المقترحة للإناث في المجتمعات الأبوية هي مجرد ابتكار ثقافي لهذه المجتمعات التي يعود تاريخها الى أقدم الحضارات .

أن ثقافات مجتمعات بلاد الرافدين القديمة في سومر ^(٣) وأكد ^(٤) وبابل ^(٥) وأشور ^(٦) قد أضفت الطابع الرسمي على تبعية المرأة في العالم القديم ، فالمؤسسات الاجتماعية المتقدمة في هذه الثقافات قلصت من القوة المتاحة للنساء ، فالمعتقدات الدينية والاعراف والتقاليد والقوانين والاصلاحات المتقدمة من خلال هذه الحضارات منعت الأنثى من السيطرة على وظيفتها الإنجابية في المجتمع ، فالسجل التاريخي المكتوب يوفر نسيج غني من أدلة عن حياة بلاد الرافدين ، والتحديات واسعة النطاق الكامنة في فك رموز الكتابة المسمارية ، لذلك يجب الاعتراف بالمشاكل الكثيرة في تفسير مثل هذه الكتابات ، إذ من المسلم به أنه تم تحديد طرق الترجمة الأساسية وتوافق الآراء بين العلماء فيما يتعلق بمعنى الرموز المسمارية المكتوبة ، ولا يزال التحدي في فك تشفير الدوافع ومجموعات العقل لدى العراقيين القدماء يتفاقم بسبب الامتداد الكبير الفاصل بين الباحث المعاصر ومخلفات بلاد الرافدين القديمة ، ومع ذلك فمحتوى السجلات المسمارية لا يزال وسيلة جديرة بالاهتمام للتحقق عن رؤى حول حياة مجتمعات بلاد الرافدين ^(٧).

على الرغم من المشكلات الملازمة لفك الرموز وتفسيرها كانت مدروسة ومنهجية في استجواب المصادر المسمارية يمكن لها أن توفر معلومات المنشور الذي من خلاله معرفة بحث ودراسة لكلا الجنسين وهي وجهات نظر سكان بلاد الرافدين ، ويكمن التركيز الرئيس في البحث على تحليل قوانين سومر وبابل وأشور والاصلاحات الملكية والعادات والتقاليد العراقية القديمة ، بينما الكتابات الادبية مصادر ثانوية للبحث على الرغم من أنها قدمت بالفعل قصاصات كبيرة من التفسير فيما يتعلق بظواهر التبعية للإناث ، ووفرت تفسير القانون أكثر من غيرها من بيانات دقيقة لدعم البحث في ثقافات بلاد الرافدين التي أضفت الطابع الرسمي على اخضاع النساء ^(٨).

تبعية الأناث للذكور في تاريخ العراق القديم

كما نعلم أن جنس واحد فقط لديه القدرة على الولادة أثر بشكل واضح وكبير على تطور الثقافة الإنسانية تاريخياً ، والنتيجة المباشرة لهذه الوسائل غير المتكافئة للإنسانية كأن دليله التكاثر وهو خاضعاً للجنس الأنثوي ، فقبل اجراء تحليل للأدلة المسمارية في بلاد الرافدين ، لابد من النظر عن كثب في وضع الناس في العصر الحجري الحديث الذين سكنوا المنطقة قبل تشكيل الدولة في بلاد الرافدين من أجل تحديد التغيرات التي حدثت أن وجدت في أدوار الجنسين ، اذ تتكيف المجتمعات مع أسلوب الحياة الزراعية لذلك نجد أن الأدلة الأثرية والأنثروبولوجيا للثقافة البشرية في عصور ما قبل التاريخ تشير بأغلبية ساحقة الى أنه قبل التغلغل على نطاق واسع في الزراعة المستقرة ، عاش الذكور والإناث معاً في مجتمعات جامعي الصيد والقوت ^(٩) في حين يجادل الباحث بيتر سون بأن "مجالات نشاط الذكور والإناث تتداخل الى حد كبير " خلال فترات زمنية في العصر الحجري الحديث ^(١٠) اذ سلط الضوء في الصعوبات في اتخاذ قرارات دقيقة من خمسة أدوار في عصور ما قبل التاريخ ، بما في ذلك توزيع العمل بسبب غموض الادلة المتاحة للتحليل ^(١١) ومع ذلك فمن المفترض أن العمل كان قبل تطور الزراعة مقسماً على اساس الجنس حسب الضرورة ، اذ أن الوظيفة البيولوجية تملئ على النساء تخصيص الوقت للولادة ورعاية الاطفال ، هذا هو تقسيم العمل بين الجنسين في مستواه الأساسي ، وفي حالة عدم وجود أي بنية اجتماعية على الإطلاق ، يجب أن تتم عملية أنجاب الاطفال وتربيتهم في السنة الاولى على الأقل من حياة الطفل للنساء فقط ، لذلك الرجال غير مقيدين بمثل هذه المحددات البيولوجية ^(١٢) ، وفي وقت الفراغ يمكن للنساء العمل على صقل المهارات المتخصصة والحرف ، علاوة على ذلك السفر مع الاطفال من دون العوائق الكامنة ، أما الرجال كانوا أحراراً في السفر بعيداً عن معسكر القرية بشكل منتظم للبحث عن الصيد وزيادة مصادر الغذاء للقبيلة ، وفي غياب اي دليل قاطع ، فمن المسلم به أن هذه المجتمعات تمتلك تسلسلاً هرمياً واجتماعياً يستند الى القدرة الفعلية بدلاً من الوظيفة المقررة .

بعد التغيرات الاجتماعية الناتجة عن نمط الحياة الزراعية المستقرة جعلت من الممكن اعادة التنظيم التي أدت الى اخضاع النساء لهذه التقسيمات ، فعندما بدأ الناس يستقرون لأول مرة بصورة دائمية في دويلات المدن السومرية وضعت بالضرورة استجابة لتغير المناخ الثقافي لمؤسسات اجتماعية أخرى مختلفة، فلا يمكن أن يكون هناك تفسير مبسط لسبب واحد لمثل هذا الانتشار الواسع لهذه الظاهرة المعقدة، ولكن ليس هناك شك في أن التغيرات الثقافية الناجمة من الزراعة ساهمت الى حد كبير في هيمنة الذكور وتبعية الأناث كطريقة للحياة الزراعية والوجود الإنساني المتغلغل ، فكأن النسيج الاجتماعي للثقافة الإنسانية يتحول بشكل كبير ودائم التغيير ^(١٣) في حين أن بعض المستوطنات البشرية الاولى خارج حدود بلاد الرافدين ظلت متساوية نسبياً، مثل مستوطنة Catal Hüyük في تركيا ^(١٤) ، ونمط الحياة المستقرة التي رافقت الزراعة أسفرت عن هيمنة وسائل جديدة ومختلفة للتنظيم الاجتماعي ^(١٥).

أما الآثار الاجتماعية في أسلوب الحياة الزراعية ، يلخصها الباحث ماكلفين في نظريته : " جلبت الزراعة معها اقتصاديات الفائض ، والتي بدورها زادت الحافز لعقد أنواع معينة من الممتلكات التي يمكن أن تساعد في إنتاج الفائض من البضائع ، ولاسيما الارض والعمال الالهم من ذلك كله يكون الوحيد من الموارد التي يمكن أن تنتج عمال جدد هو النساء " (١٦) في الأساس تُعد المرأة والارض أهم وسائل الإنتاج في الزراعة للمجتمع ، بينما نجد نظرية جيردا ليرنر في تبادل الأناث بين المجموعات عبر الزواج كأن مقدمة لتطوير الملكية الخاصة ، وهو بهذا يجادل علماء آخرين بنظرياتهم أن الملكية الخاصة وضعت قبل تبادل الأناث بالزواج (١٧) ، ومن المرجح الترتيب الفعلي لهذا النظريات التي تطورت هي أبعد من وسائل التصميم لدينا بغض النظر عن الذي جاء أولاً ، فالثاني كأن نتيجة طبيعية للأول ، اما بسهولة البناء الاجتماعي يمكن استخلاصها مرة أخرى لنأخذ على سبيل المثال نظرية ليرنر التي تقول " أن تبادل الأناث سبق تطوير الملكية الخاصة في شكل ملكية الاراضي " افتراض ليرنر بما أن المرأة هي الوسيلة التي تزيد بها مجموعة سكانها الجماعات القبلية وبعدها تبني الزراعة ، فأن القوى العاملة ستسعى للحصول على الأنجاب لإمكانات المرأة ، والتي ستكون واضحة في تبادل النساء بين المجموعات بطريقة الزواج، (١٨) وهنا يتبادر الى الأذهان لماذا تسعى أهل الجماعات القبلية الى تبادل النساء لأغراض الأنجاب وليس لمجرد الانتفاع من القدرات الإنجابية لنساء المجموعة ؟ ويمكن الاجابة عن ذلك أن تبادل القبيلة للأعضاء سواء الاطفال او النساء في وقت لاحق ، بدأت كوسيلة لضمان السلام بين القبائل والحفاظ على التحالفات أو قد تلجأ القبيلة الى سرقة النساء من غيرهن من القبائل في حالة وجود نقص في النساء القادرات على الأنجاب (١٩) ، وهذا يقودنا الى سؤال كيف يتم تبادل وسرقة المرأة والذي يؤدي بالضرورة الى تطور الملكية الخاصة ؟ ان المرأة مع دورها الواضح والضروري في الأنجاب كأن من بين العناصر الاولى ذات القيمة المعترف بها في المجتمعات الزراعية ، فمفهوم الملكية الخاصة يمكن أن تتبع بسهولة المنطق نفسه الذي سمح لأن تكون المرأة وذريتها مملوكة للقبيلة أو للمجموعة بدلاً من ذلك ، فالملكية الخاصة التي تم تطويرها قبل تبادل النساء للزواج، ستكون امتداداً بسيطاً للمنطق نفسه في اعتبار المرأة شكلاً آخر من أشكال الملكية ، خاضعة للتبادل مثلها مثل أي شيء آخر من الممتلكات لذلك أصبحت المجتمعات معقدة بشكل متزايد نتيجة لنمط الحياة المستقر واقتصاد الفائض ، فأصبح من الضروري وضع قواعد تنظم ملكية حقوق القدرة التناسلية للمرأة قبل اختراع الكتابة ، وهنا من الصعوبة تحديد ماهية هذه القواعد أو كيف تم تطبيقها ، ولكن في اختراع الكتابة تم تدوين هذه القواعد في نهاية المواد القانونية ، وهذا ما سيظهر لنا فيما بعد . مع تزايد مجتمعات بلاد الرافدين في التعقيد ، أصبح العمل منقسماً ليس فقط على أساس الجنس ، ولكن وفق التسلسل الهرمي الصارم القائم على القوة العسكرية

تبعية الأنثى للذكور في تاريخ العراق القديم

والسلطة الدينية لذا وصف رورليش تشكيل الدولة في بلاد الرافدين بأنه " تفاعل معقد بين عمليات الطبقة، والعسكرية، والابوية، والتوحيد السياسي ". (٢٠)

ثانياً - تبعية الأنثى للذكور في العصر الشبهي بالكتابي وما قبل عصر فجر السلالات

شكل النمط السائد للتنظيم الاجتماعي الذي ظهر في المجتمعات الزراعية المستقرة في بلاد الرافدين نظاماً أبوياً (٢١)

اذ تم خلق حرية الأنثى من الناحية الاجتماعية والسياسية كأساس الابوية الاجتماعية والسياسية كأن هيكل السلطة هو اضافة الشرعية على الاسرة الابوية (٢٢) ، وقد رافق المعتقدات والممارسات الدينية المعقدة التسلسلات الهرمية الاجتماعية التي وضعت مع إنشاء المدن ، اذ استخدم بولوك مصطلح " الايديولوجية " للإشارة الى طرق النظم الاجتماعية والسياسية ، ومجموعات معينة داخلها ، تحاول تأسيس نظمها الشرعية من خلال خلق رؤية خاصة لكيفية عمل العالم ، ولتوضيح ذلك فإن الدين هو أحد الطرق التي يمكن بها خلق ايديولوجية ونشرها (٢٣) ، ففي الالف الثالث قبل الميلاد تعاملت الطبقات العليا في بلاد الرافدين اي طبقة الكهنة وطبقة المحاربين مع الايديولوجيات الدينية لإضافة الشرعية على مطالباتهم بالسلطة ، وبالمثل تم التلاعب بالأيديولوجية الدينية في أضافه الشرعية على هيمنة الالهة الذكور على الالهة الأنثى ، وبالتالي هذا يمثل البشر حسب مبدأ التشابه (٢٤) وهذا الامر لا يناقض الأصل الميثولوجي لبلاد الرافدين والذي يصف العنصر الأنثوي المتمثل بالآلهة تيامات كانت صاحب السيادة من بعد قتل زوجها الاله ابسو حسب قصة الخليقة البابلية الا أنها جابهت بالطرف الثاني الاله مردوخ والذي استطاع الانتصار عليها وهنا نبين كيفية السيطرة الذكورية على الأنثى (٢٥)

أن الحضارات المبكرة في بلاد الرافدين أصبحت أكثر تحضراً ، فبدأت بإنهاء مؤسسات تعمل على وضع المرأة في طبقة اجتماعية رديئة ، اذ أن اغلب النساء كانوا محرومين بشكل مضاعف من الايديولوجيات التي تروج لها النخبة الحاكمة ، فالنساء تخضع للقيود من قبل الطبقة والجنس ، اذ نجد أن نساء الطبقات العليا كانت تابعة لكل رجال الطبقات العليا فقط ، أما نساء الطبقات الدنيا (العبيد) تابعة ليس فقط لجميع الرجال بل ايضا لأغلب النساء من الطبقات العليا (٢٦) ففوة الاسرة الابوية وتبعية المرأة على نطاق واسع تصور لنا في نهاية المطاف القدرة التناسلية للإناث والتي لم تحدث هذه العملية بين عشية وضحاها ولم تتم في جميع أنحاء بلاد الرافدين في أن واحد ، كما يشير ليرنر ، فالنتيجة النهائية " التراكم البطيء للتغيرات الاضافية ، التي حدثت بسرعات مختلفة في مناطق مختلفة ، ومع اختلاف النتائج ". (٢٧) على الرغم من النتيجة الدقيقة كانت مختلفة في اغلب المناطق والفترات الزمنية لبلاد الرافدين اذ كان التأثير السلبي عليها كان واضح .

ثالثاً - تبعية الأنثى للذكور في عصر فجر السلالات حتى احتلال بابل ٥٣٩ ق.م

أن تدوين تبعية الأنثى في بلاد الرافدين قبل اختراع كتابة القواعد الخاصة بالمعاملات الاجتماعية والتي فرضت من قبل السلطة في جميع دويلات المدن في عصر فجر السلالات (٢٨) لكن الكتابة أسفرت عن تدوين القوانين والاصلاحات لتنظيم المجتمع ومعاملته من طقوس الزواج والادوار الاجتماعية المرتبطة بها والتي سبقت وجود قوانين الزواج ، فالممارسات الجنسية تعمل بالمثل على أنها بنى اجتماعية دينية وثقافية أعطت أدواراً جنسية محددة للإناث قبل التدوين أي قبل كتابة القوانين لتنظيم هذه الممارسات والتي لا مفر منها، ومع ذلك فإن هذه الممارسات والطقوس أصبحت مقنعة لأن الكتابة جزءاً لا يتجزأ من ادارة الحياة الحضرية .

كشفت مدونات القوانين في بلاد الرافدين الى أي مدى كانت الحقوق الإنجابية والجنس الأنثوي غير منظمة لمجتمع مضطرب في ذلك الوقت ، مثل هذا التشريع ضروري لتنظيم جوانب معينة من هذه الظواهر ، أذ القوانين المدونة لهذه المجتمعات كانت مقسمة الى قسمين جنسية الأنثى والقدرة التناسلية لهن، والتي كانت خطوات حاسمة في إخضاع الجنس للإناث فالمؤسسات الاجتماعية للزواج والتي ساعدت في تعزيز تعريفات هذه الثقافات للنشاط الجنسي الطبيعي المقبول وفي عملية تدني الحياة الجنسية للمرأة فقط الى عالم الأنجاب عن طريق أضفاء الطابع الرسمي لحقوق الميراث الابوي ، والحد من سيطرة المرأة على قوتها الإنجابية فكانت النساء محصورات في مجال الحياة الخاصة ، وهنا بدأ نفوذها ومكانتها بالضعف التدريجي الى أن أصبح غير فعال (٢٩)

توضح القوانين والاصلاحات كيف أن ثقافات مجتمعات بلاد الرافدين أدت الى إخضاع النساء في العالم القديم والتي تمنعهن من تأكيد أي سيطرة على الأنجاب (٣٠) فكانت خطوة حاسمة في الحد من القوة الاجتماعية المتاحة للمرأة وهذا ما يجب الاعتراف به ، كما هو لا يعكس بالضرورة السلوك الفعلي ، فالقوانين توفر نظرة ثاقبة للمشاكل التي تواجه المجتمع ، والتشريع الذي ينظم السلوك لا يأتي ألا عندما يمثل السلوك مشكلة لعمل منظم للمجتمع (٣١) من خلال التشريع القانوني بين فئات النساء والرجال في ثقافات بلاد الرافدين تملأ أشكال مقبولة من الحياة الجنسية ، وكانت النتيجة كما يتضح من القوانين حالة غير منصفة بين الذكور والإناث اذ كانت الحياة الجنسية للمرأة محصورة في الظهور في حالات معينة اي اعمال محددة للغاية - تناسلية - بينما كان الرجال أحراراً في اغلب الامور لذلك كانت هذه المدة تعالج من خلال سن القوانين واصلاحها (٣٢) كما أن الغالبية العظمى من القوانين المتعلقة بالسلوك الجنسي للمرأة المتزوجة والتصرف بالميراث خضعت لعدة قوانين نصت على قواعد الميراث لأطفال مولودين لفئات أخرى من النساء وأهمها المحظيات والعبيد والبغايا ، والقانون أكد أن الممارسات الجنسية خارج إطار الزواج من الرجال خلقت درجة من الاضطراب فيما يتعلق بحقوق الميراث كما أن العلاقات الجنسية خارج اطار

تبعية الأنثى للذكر في تاريخ العراق القديم

الزواج محرمة ولها عقوبة إلا أنها غير متساوية بين النساء والرجال فزنا الذكور يعد من النزوات والتي يمكن التسامح عنها أما زنا المرأة المتزوجة فعقوبتها الاعدام لأن المنتظر منها أن تكون أمّاً تتجب الأطفال وتربيهم ،اما في حالة كون الزوجة عاقراً فأن للزوج الحق في أن يطلقها . (٣٣)

رابعاً - تبعية الأنثى للذكر في ظل القوانين والاصلاحات

كانت أولى الاعمال القانونية التي تعالج قسماً من المسائل المهمة بخصوص المرأة في بلاد الرافدين هي اصلاحات أورنميكيينا (Uru inim gina) وهي اقدم الاصلاحات التشريعية الاجتماعية والاقتصادية والقانونية المكتشفة في العراق القديم وبالتحديد في مدينة لكش (٣٤) واحدى المسائل التي جاءت في الاصلاحات هي عقوبة المرأة التي تتزوج من رجلين ، وفرض عقوبة الرجم على المرأة المخالفة ، فقد كانت النساء تتزوج من اثنين لأسباب عدة ربما يكون احداها بأنها تظن أن زوجها مات في إحدى الحروب، اذ لم يظهر لفترة طويلة حتى بعد انقضاء الحرب ، وهذا الامر يمكنها من الزواج من آخر ، الا أنه بعد مدة يظهر الزوج الاول وهنا تكمن المشكلة ، او اسباب اخرى منها اصابته بمرض ليس له علاج او سفره ولم يعد منذ مدة طويلة وغيرها من الاسباب ، لذلك فأن الاصلاحات ساعدت الارامل واعطى لهن حقوقاً خاصة حتى لا يرتكبن خطأ في الزواج من آخر (٣٥) كما عمد الملك المصلح إلى وضع حد لممارسة **البغاء** بأي شكل كائن، وتحت أي اسم حفاظاً على حرمة الأسرة وقديستها. الا أن الحاكم في اصلاحاته لم يتطرق الى أي عقوبة للرجل الذي يرتكب جريمة الزنا .

اما في قانون أور نمو (Ur . Namma) (٣٦)، والذي أورد في المادة الرابعة منه " اذا أغوت زوجة رجل بمفاتنها رجلاً اخرًا بحيث أنه ضاجعها فللزوج الحق في أن يقتل المرأة اي زوجته ولكن يجب اطلاق سراح الرجل التي اغوته تلك المرأة " . أن المرأة المتزوجة عوقبت بشدة بسبب دورها في العلاقة خارج اطار الزواج بينما كان للذكر جريمة المشاركة الوحيدة هي حرمانه من الزواج منها وهو يحدد بنظرهم النشاط الجنسي والقدرة التناسلية لهما. (٣٧) فلم يكن هناك عقاب صارم لجريمة الزنا في حق الرجل ، فالعالم روث يصف الامر كما يلي " أن المرأة المتزوجة والتي تقيم علاقات جنسية مع رجل غير زوجها سواء كان متزوجاً أم غير متزوج كأن يُحرم على زوجها من وصوله الجنسي والإنجابي الحصري لها " وفي نص اخر في المادة الخامسة لقانون أورنمو " اذا أزال رجل بكارة أمة رجل آخر بالإكراه عليه أن يدفع كغرامة خمس شيفلات من الفضة " وكما يوجد نصان ينصفان النساء في بلاد الرافدين وهو النص السادس والسابع والذي يفرض التعويض للمرأة المطلقة كرها وتعسفا اما المادة الثامنة فنصت " اذا (كان الرجل) قد عاشر الارملة من دون عقد زواج أصولي فلا يحتاج أن يدفع لها شيئاً على الإطلاق (في حالة

تبعية الأنثى للذكر في تاريخ العراق القديم

طلاقها^(٣٨) وهذا الامر يبين كيفية استحواذ الرجل وهيمنته على المرأة في أغلب الامور الحياتية للإنسان.

هناك قوانين في المرأة كأنت تقدر قيمتها الإيجابية في كل شيء^(٣٩) على سبيل المثال ينظم قانون لبث عشتار (Lipit .Ishtar)^(٤٠) معاملة فئات معينة من النساء اللواتي أنجبن أطفالاً معاملة افضل^(٤١) فعمل على زيادة مستوى معيشة العبيد والبغايا اللاتي اصبحن أمهات كما تم اطلاق سراح النساء الرقيق والاطفال الذين أنجبوا من قبل ممارسة أسيادهم الجنس مع الرقيق ، في حين أن البغايا اللواتي أنجبن أطفالاً يجب أن يحصلوا على الدعم من والد الطفل كما يشير النص في المادة سبع وعشرون " اذا لم تلد الزوجة اطفالاً لزوجها ، ولكن زانية من الشارع ولدت له اطفالاً . عليه (اي الزوج) أن يجهز الزانية بالحبوب والزيت واللباس (اي يهتم بإعالتها) والاطفال الذين ولدتهم له الزانية سيكونون ورثته (أي ابناؤه الشرعيين) وما دامت زوجته (التي لم تلد) على قيد الحياة ، فلا يجوز (للزانية) أن تعيش معها في البيت " وفي نص آخر يكون العقاب مخففاً تجاه الرجل من خلال إبعاده عن المرأة التي زنى بها في النص الاتي من المادة الثلاثون " اذا عاشر شاب متزوج زانية من الشارع ، وأمرة القاضي بعدم زيارتها . ثم طلق زوجته ودفع لها صداقها . فلا يحق له الزواج من الزانية " كما أن هناك بعض القوانين في مواد لبث عشتار تسلط الضوء على نفوذ الرجال وهيمنته على النساء من خلال السيطرة على المناصب العليا في الدولة وترك بعض المناصب الرفيعة لهن ظاهرياً وحقيقة الامر هو الاعتماد في الوصول لتلك المناصب بوساطة الاباء او الأزواج^(٤٢) .

وهذا الامر واضح في العديد من القوانين التي تعيين الذكور سيطرة كاملة على كل جانب من جوانب حياة الأنثى ، فلم يكن مسار حياة المرأة في بلاد الرافدين هو المسار الذي حددته فمصيها يقع في يد والدها أو أخيها أو زوجها أو ابنها^(٤٣) .

أما القوانين الاشورية الوسيطة (١٣٦٥ - ٩١١ ق.م) فلم تكن هناك معالجة جذرية للتسلط الذكوري على الأنثى فالمادة السادسة عشر من اللوح الأول نصت على " اذا ضاجع رجل زوجة رجل آخر بعد أن خدع بكلماتها الماكرة فلا عقاب على الرجل وعلى الزوج أن يفرض عقابه على زوجته مثلاً يشاء اما اذا كان الرجل ضاجعها بقوة فاذا اتهم بذلك واثبتت التهمة عليه فعقوبته تماثل عقوبة زوجة الرجل^(٤٤) " كما أن المرأة تعتمد بتوفير حاجياتها على الرجل وهذا ما سمح للرجال من الانتقاص في الكثير من الحالات من المرأة^(٤٥) علاوة على ذلك سمحت بعض القوانين الاشورية للرجل الاساءة لزوجته مع الافلات من العقاب ما دامت الاساءة تقتصر على ضربها وقص شعرها^(٤٦) لكن نجد بعض القوانين التي تعالج هذا التسلط ومنها المادة التاسعة " اذا مد رجل يده الى امرأة بغية مداعبتها ، واتهم (بذلك) واثبتت التهمة عليه ، يقطع اصبع من اصابعه ، واذا قبل تلك المرأة فسوف تمرر حافة الفأس على شفته

السفلى حتى تقطعها " وفي نص أكثر أنصاف للنساء للمادة اثنتى عشر " اذا مرت زوجة رجل في شارع (عمومي) ومسكها رجل وقال لها : دعيني اضاجعك ، فاذا رفضت ودافعت عن نفسها بغيرة وحماس ، غير أن الرجل أخذها بالقوة وضاجعها ، فاذا شاهده يضايع المرأة ، فعليهم أن يقتلوا هذا الرجل ، أما بالنسبة للمرأة فلا عقاب عليها " وفي نص آخر من المادة ثلاث وعشرون والتي أضافت بعض الأنصاف للمرأة " اذا ادخلت زوجة رجل ، زوجة رجل (آخر) الى بيتها وقدمتها الى رجل بقصد الزنا ، واذا كان الرجل يعلم أنها متزوجة ، فسوف يعامل معاملة الشخص الذي يزني بزوجة رجل ، أما المرأة المدبرة (لهذا الزنا) فتعامل المعاملة نفسها التي سيسلكها الزوج مع زوجته الزانية ، واذا لم يفعل الزوج لزوجته الزانية شيئا ، فسوف لا يتخذ اي اجراء كأن بحق الزاني والمرأة المدبرة (لهذا الزنا) ويطلق سراحهما ، اما اذا كانت زوجة الرجل لا تعلم (بنية) المرأة التي ادخلتها بيتها ، وأن هذه المرأة (المدبرة للزنا) قد اضطرتها بواسطة التهديد على مضاجعة ذلك الرجل ، فاذا اشتكت هذه المرأة بعد خروجها من البيت واعلنت عن انتهاك شرفها ، فسوف لا ينالها العقاب وتعتبر بريئة ، أما الرجل الزاني والمرأة المدبرة فسوف يقتلان ، اما اذا لم تشتكي المرأة (بخصوص ما حدث لها) فلزوجها أن يمنحها العقوبة التي يراها (ومع ذلك) فإن الرجل الزاني والمرأة المدبرة سوف يقتلان " (٤٧)

لكن هنا ندخل مرحلة جديدة في التغيير فنلاحظ أن قانون اشنونا (٤٨) والذي قد اعطى حدود معينة لمساعدة المرأة لأن الضرر يكون بالغ تجاه العائلة والمجتمع فالمادة سبع وعشرون تنص " اذا أعطى رجل لابنة رجل مهراً ولكن رجلاً اخر خطفها ودخل بها بدون موافقة أمها وأبيها ، فهذه قضية (قتل) نفس ، ويجب أن يموت " فالموت هو الرادع لكل مغتصب لفتاة مخطوبة وهذا تحول كبير في تشذيب السيطرة الذكورية من خلال النصوص القانونية (٤٩) وهناك نص قانوني استطاع من تقييد حريات الذكور ، وهي المادة اثنان وثلاثون والتي تنص على " اذا افترض رجل (بكارة) امة رجل آخر فيدفع تعويضاً (ثلث منا من الفضة) أما الأمة فتعود لسيدها " وفي نص آخر من المادة الثامنة والعشرون " ولكن اذا عقد مع أبيها وأمها عقداً بالزواج ودخل بها فأنها زوجة شرعية . فاذا قبض عليها مضاجعة لرجل اخر فأنها تموت ولن تحيا " (٥٠)

أما اهم ما جاء بخصوص التسلط الذكوري على الإناث في نصوص قانون حمورابي (٥١) فسارت باتجاه تحقيق نوع من العدالة تجاه العنصر الأنثوي اذ نلاحظ بعض نصوص القانون التي تنصف المرأة ، ففي المادة مئة واثنان وأربعون " اذا كرهت امرأة زوجها وقالت له لا تأخذني (لا تضاجعني) ففي ادارة مدينتها سوف تدرس (أخلاقها) فاذا كانت محترمة ولم ترتكب أي خطيئة ، (وكأن) زوجها يخرج كثيراً (من المسكن) ويحط من شأنها ، فلا جرم على تلك المرأة ، ويمكن أن تأخذ هديتها وتذهب الى بيت والدها " (٥٢) وعقابها في المادة مئة وثلاث وأربعون " واذا كانت غير محترمة وتخرج (كثيراً) وتخرّب

(بذلك) بيتها وتحط من شأن زوجها ، عليهم أن يلقوا تلك المرأة في الماء " كما وضعت القوانين البابلية القديمة عقاباً صارماً تجاه الرجل الذي يغتصب أنثى أو أي عمل جنسي بالإكراه تجاه النساء وهذا من أجل سلامة المجتمع والعائلة العراقية القديمة (٥٣) وهناك نص قانوني يقضي بعقوبة القتل ضد الرجل الذي يغتصب الفتاة ويعاملها بالإكراه " اذا باغت رجل زوجة رجل آخر التي لم تعرف رجلاً (من قبل اي لا تزال باكراً) ولا تزال في بيت أبيها واضطجع في حجرها وقبض عليه فهذا الرجل يقتل ويخلى سبيل المرأة (٥٤) وفي نص يبين التساوي في العقوبة المقدرة للمادة مئة وتسع وعشرون " اذا ضبطت زوجة رجل مضطجعة مع رجل اخر ، فعليهم أن يربطوهما معا ويرموهما في الماء ، فاذا رغب الزوج في الإبقاء على حياة زوجته، فالمالك يبقى على حياة خادمه (اي الرجل الاخر) " كما أن القوانين زادت من عقوبة العنصر الذكري المغتصب للمحارم مثل الام والاخت والبنات فان النص ينفي المعتدي خارج المدينة وبهذا فقد اعطى حقوقاً اضافية للمرأة وسلبها من الرجل " اذا جامع رجل ابنته فعليهم أن يطردوه من المدينة " وهذا النفي يترتب عليه الكثير من الأمور منها عدم اخراجه للأموال ويكون منبوذاً في المدن الأخرى ، بينما نرى تشديد في العقوبة ضمن المادة مئة وسبع وخمسون " اذا نام رجل بعد (وفاة) والده في حضن أمه ، فعليهم أن يحرقوا كليهما " (٥٥) ، وغيرها من المواد القانونية التي تارى تجعل الرجال اكثر تسلط على المرأة وتارة أخرى تخفف من سطوة الرجال عليهم .

الاستنتاجات:

١. الحضارة التي بناها الإنسان في بلاد الرافدين أسفرت عن اصفاء الطابع الرسمي على النظام الاجتماعي الذي اخضع النساء بالكامل لسيطرة الرجال وبالأخص في العصور الحجرية ، وهذا الخضوع لا يعني أن الرجال انطلقوا في دورة لإخضاع نساءهم عندما بدأوا في تأسيس مدنهم ، وبالتالي فإن تبعية المرأة ليست هي جزء من النظام الطبيعي للمجتمع البشري .
٢. يتضح من قوانين وثقافات مجتمعات بلاد الرافدين أن كل النساء وحتى نساء المناصب تابعة للرجال في كل جانب من جوانب حياة على الرغم من تطوير القوانين بل هي حاولت ترسيخ التبعية ، والتي منعت الأنثى من السيطرة على حياتهن وحرمتهم من التحكم بالقدرة الإنجابية من أكثر مواردهن قيمة في الزراعة المستقرة في المجتمع ، فالمؤسسة الاجتماعية للزواج قلصت من القوة الاجتماعية المتاحة للمرأة .
٣. أن المؤسسات الاجتماعية للدين وضعت اليات للزواج الرسمي من خلال الاصلاحات والقوانين المدونة لتنظيم السلوك بطريقة تحافظ على النظام الاجتماعي ، وبالتالي تسمح للثقافات في تنظيم المدن لتزدهر وهنا قسم من القوانين أنصفت المرأة ولكن لم تعطها الحرية الكاملة .

تبعية الأناث للذكور في تاريخ العراق القديم

٤. الاختلافات البيولوجية بين الجنسين كأن له تأثير عميق في تطور الحضارة من خلال اعتماد الحياة المستقرة ، وتمكين الرجل من السيطرة على المرأة في أغلب العصور .

الهوامش:

- ١ (الهاشمي ، رضا جواد ، نظام العائلة في العهد البابلي القديم ، (النجف ، ١٩٧١ م) ص ٤٠ ؛ الحافظ ، هاشم ، تاريخ القانون ، (بغداد ، ١٩٧٢ م) ، ص ٩٩ - ١٧٣ ؛ مسكوني ، صبيح ، تاريخ القانون العراقي القديم ، (بغداد ، ١٩٧١ م) ، ص ١٢ - ١٣ .
- ٢ (هو نظام اجتماعي patriarchy أبوي في العادة يرتكز على العادات والتقاليد اذ يشكل أكبر الذكور أو الاب أو الأهل سلطة (مطلقة أو جزئية) على الزوجة أو الاولاد وبالأخص الأناث للمزيد ينظر : شرابي ، هشام ، النظام الابوي واشكالية تخلف المجتمع العربي ، (القاهرة ، ٢٠١٧) ، ص ٤ - ١٧ .
- ٣ (وهي المنطقة التي شملت الاجزاء الجنوبية من السهل الرسوبي كتبت باللغة الاكدية (مات شوميروم) وفي اللغة السومرية (كي . أن . جي) ومنطقة السومريين هي جنوب بلاد الرافدين حتى حافات البحر الاسفل جنوباً للمزيد ينظر : والكشاشين ، دايان و كريمير ، صموئيل نوح ، اينانا ملكة الارض والفردوس ، أسطورة بلاد ما بين النهرين ، ترجمة شاكر الحاج مخلف ، ط ١ ، (بغداد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، ٢٠٠٨م) ، ص ١١ .
- ٤ (هذه التسمية جاعتنا من ضمن القاب ملوكها (ملك اكد) ويعتقد بعض الباحثون أن مدينة اكد تقع ما بين الحلة والمحمودية اذ لم يعرف حتى وقتنا الحاضر موقعها الدقيق للمزيد ينظر : باقر ، طه ، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ج ١ ، (بغداد ، ١٩٧٣ م) ، ص ٣٦١ - ٣٦٢ .
- ٥ (يشمل الاجزاء الوسطى والجنوبية من بلاد الرافدين اي بلاد سومر وأكد اذ استعمل هذا المصطلح في العصر البابلي القديم للمزيد ينظر : جابر ، ايمان شمخي ، اقليم بابل في كتب البلدانيين ، رسالة ماجستير ، (جامعة بغداد ، كلية الآداب ، ٢٠٠٣ م) ص ٣٣ ؛ سوليبيكر ، ادموند ، بدايات بابل ، مجلة سومر ، (مجلد ٤١ لسنة ١٩٧٩ م) ، ص ٢٨ - ٢٩ .
- ٦ (وهذه التسمية شملت الأجزاء الشمالية من بلاد الرافدين للمزيد ينظر : عبد الغني ، عبد العزيز ، أصول الحضارات ، ج ١ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٧١ م) ، ص ١٣٣ .
- ٧ (عيسى ، ميثاق موسى ، العلوم والمعارف في تاريخ العراق القديم ، (الفلك - الطب - الكتابة - الادب) أنموذج ، رسالة ماجستير ، جامعة البصرة ، كلية الآداب ، ٢٠٠٦ م .
- ٨ (الهاشمي ، رضا جواد ، نظام العائلة في العهد البابلي ، ص ٤٠ ؛ الحافظ ، هاشم ، تاريخ القانون ، ص ٩٩ .
- ٩ (جامع الصياد ، هو المصطلح المستخدم من قبل علماء الأنثروبولوجيا وعلماء الآثار لوصف نوع معين من نمط الحياة: ببساطة ، جامعي الصيد وجمع الأغذية النباتية جمع القوت بدلاً من الزراعة. كأن أسلوب حياة الصياد - الجامع هو ما اتبعه جميع البشر من العصر الحجري القديم الأعلى حتى اختراع الزراعة. للمزيد

Berbesque JC.: Wood BM Crittenden AN Mabulla A and Marlowe FW, 2016 , 281-286 .

(١٠) مجموعة مؤلفين ، مجموعة من الدراسات والبحوث في علم الاجتماع ، تحرير احمد زايد ، (القاهرة ١٩٩٢م) ص ٢٩ - ٦٢ .

11) jane Peterson, sexual revolutions: gender and labor at the dawn of agriculture (walnut creek, calif. Altamira press roman and litteford publishers inc. 2002), 131.

(١٢) جمال سلامة علي، النظام السياسي والبناء الاجتماعي النموذج الواقعي لتحليل النظم السياسية، (دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦)، ص ٤٥ .

13) Ibid., 139 .

(١٤) مستوطنة كبيرة جدًا كانت في العصر الحجري الحديث ومدينة بدائية (مدينة حقيقية ولكنها تفتقر للتخطيط والحكم المركزي) في العصر النحاسي في جنوب الأناضول، والتي كانت موجودة من ٧٥٠٠ قبل الميلاد تقريبًا إلى ٥٧٠٠ قبل الميلاد، وازدهرت حوالي ٧٠٠٠ سنة قبل الميلاد

Mellaart, Excavations at Çatal Hüyük, fourth preliminary report: at 1965. .

j-Anatolian Studies, vol. 16, pp. 15 ,191, 1966

15) Robert s, mcelvaine, eves seed : biology , the sexes, and the course of history (new york : megraw hill, 2001) , 87 . 88 .

16) Susan Pollock , ancient Mesopotamia : the eden that never was (Cambridge, England: Cambridge university press, 1999),p 5 .

17) Robert s, mcelvaine, eves seed,p 132.

18) Gerda lerner, the creation of patriarchy (new york: oxford university press, 1986, p 46

19) Ibid.,p 47

20) Ruby rohrlich, " state formation in sumer and the subjugation of women ," feminist studies 6 : p. 98 (spring, 1980)

(٢١) سليمان ، عامر ، الحياة الاجتماعية والخدمات في المدن العراقية ، المدينة والحياة المدنية ، (بغداد ، ١٩٨٨ م) ، ج ١ ، ص ١٩٨ - ٢٠٠ ؛ كونتينيو ، جورج ، الحياة اليومية في بلاد بابل واشور ، ترجمة :

سليم طه تكريتي و سلمان عبد التكريتي (بغداد ، ١٩٨٦ م) ، ص ٣٧ .

22) Lerner, creation of patriarchy, 54. See also rohrlick, state formation in sumer,p 83 , 84

23) Pollock , ancient Mesopotamia p, 173

24) Ruby rohrlich, " state formation in sume,pp 85 , 87

25) Willis, Roy (2012), World Mythology, New York: Metro Books, p. 62, ISBN 978-1-4351-4173-5

26) Lerner, creation of patriarchy, p 95, 96.

27) Ibid.,p 55 .

تعبئة الأثاث للذكر في تاريخ العراق القديم

٢٨) اطلق عليه عدد من التسميات منها عصر لكش وعصر فجر السلالات وعصر دويلات المدن وعصر اللين المستوي وعصر ما قبل سرجون وقد قسم الى ثلاث اقسام للمزيد ينظر : خليل ، غيث حبيب ، وادي الرافدين في عصر فجر السلالات ، رسالة ماجستير جامعة بغداد ، كلية الآداب ، ٢٠٠٤ ، ص ١ - ٤ .

29) All law code citations herein are from Martha t roth, law collections from Mesopotamia and asia minor ,2d ed . (Atlanta . Georgia: scholars press, 1997)p123.

30) Source: roth, Martha t. law collections from Mesopotamia and asia minor, 2d ed (Atlanta, Georgia : scholars press, 1997)p, 143 .

31) Lerner, creation of patriarchy, p 102.

32) T.roth, " marriage, divorce, and the prostitute in ancient Mesopotamia , " in prostitutes and courtesans in the ancient world Christopher A. faraone and Laura 2006 p 21 .

٣٣) يكن ، زهدي ، تاريخ القانون ، ط ٢ ، (بيروت ، ١٩٦٩ م) ، ص ١٢٤ .

٣٤) ينتمي الى طبقة الكهنة وصاحب الاصلاحات الاجتماعية والاقتصادية الاولى في التاريخ لقد قرأ اسمه سابقاً اوركاجينا وكأن الملك الاخير لسلالة لكش الذي قضى عليه حاكم مدينة اوما الذي اسس سلالة جديدة في مدينة الوركاء هو لوكال زلكيزي للمزيد ينظر :

Lambart,W.G. (the reading of the name URU KA GL NA)orientalia.vol. 39.(1070) p419

٣٥) سليمان ، عامر ، الفتیان ، احمد مالك . محاضرات في التاريخ القديم . موجز تاريخ العراق ومصر وسوريا وبلاد اليونان والرومان . (الموصل : جامعة الموصل ، ١٩٧٨ م) ، ص ٢٤ .

٣٦) اور نمو هو مؤسس سلالة اور الثالثة (٢٠١٣ - ٢٠٩٥ ق.م) سمي القانون باسمه وهو من اقدم النصوص القانونية المكتشفة عالجت شريعته المكونة من ٣١ مادة عدداً من حقوق المرأة المتزوجة والمطلقة ومسألة الاحوال الشخصية من زواج و طلاق وأرث للمزيد ينظر : الهاشمي ، رضا جواد ، القانون والاحوال الشخصية ، حضارة العراق ج ١ (بغداد ، ١٩٨٤ م) ، ص ٤١٨ ؛ الطعان ، عبدالرضا ، الفكر السياسي في وادي الرافدين و وادي النيل ، (بغداد ، مطبعة جامعة بغداد ، ١٩٨٥ م) ص ١٣٣ .

37) Roth, law collections .P 19 .

38) Ibid., p 63, 105, 110 161.

39) Finkelstein ,j,j: the laws of Ur Nammu , jcs, vol, 22. 1969, p .; Roth, law collections .P173

٤٠) هو خامس ملوك سلالة ايسن الامورية (٢٠١٧ - ١٧٩٤ ق.م) حكم في بداية العهد البابلي القديم وقد دون قانونه عام (١٩٣٤ - ١٩٢٤ ق.م) وقد وجد على سبع قطع تضمنت المقدمة والخاتمة وسبع وثلاثون مادة للمزيد ينظر : رشيد ، فوزي ، الشرائع العراقية القديمة ، (بغداد ، ١٩٧٦ م)

41) Ibid., p 31.

42) Ibid., p 74 , 75.

تبعية الأثاث للذكور في تاريخ العراق القديم

43) Roth, law collections .P 175.; Steele, Francis Rue : the code of Lipit Ishtar . AJA ,vol , 52, no .3, 1948.

٤٤) رشيد ، فوزي ، القوانين في العراق القديم ، (بغداد ، ١٩٨٨ م) ، ص ٤٤ .

45) Ibid., p 176.

46) Ibid., p 67 .

٤٧) رشيد ، القوانين في العراق القديم ، ص ٤٤ - ٤٥ .

٤٨) وضعه الملك بلالاما عام ١٩٩٢ ق.م وهو احد ملوك اشنونا البارزين تصل مواد هذا القانون الى ٧٠ مادة قانونية عالجت قانون الاسرة وحقوق الزوجة والزواج وحق الزوج العائد من الحرب للمزيد ينظر : رشيد ، فوزي، الشرائع العراقية القديمة ، (بغداد ، ١٩٧٦ م) ص ٦٥ .

٤٩) رشيد ، الشرائع العراقية القديمة ، ص ٦٦ .

٥٠) رشيد ، الشرائع العراقية القديمة ، ص ٦٧ .

٥١) من اشهر الملوك في سلالة بابل الاولى (١٧٩٢ - ١٧٥٠ ق.م) للمزيد ينظر : الدباغ ، تقي ، البيئة الطبيعية والأنسان ، حضارة العراق ، ج ١ ، (بغداد ، ١٩٨٥ م) ، ص ١٨ ؛ كلنغل ، هورست ، حمورابي ملك بابل وعصره (بغداد ، دار الشؤون الثقافية ، ١٩٨٧ م) ، ٣٢ .

٥٢) رشيد ، الشرائع العراقية القديمة ، ص ١١٥ .

٥٣) العبودي ، عباس ، تاريخ القانون ، ط ٢ ، ١٩٧٧ م ، ص ١١٤ .

٥٤) العبودي ، عباس ، تاريخ القانون ، ١١٢ .

٥٥) رشيد ، الشرائع العراقية القديمة ، ص ١١٧ .

المصادر:

١. رضا جواد الهاشمي ، نظام العائلة في العهد البابلي القديم ، (النجف ، ١٩٧١ م) .
٢. هاشم الحافظ ، تاريخ القانون ، (بغداد ، ١٩٧٢ م) .
٣. صبيح مسكوني ، تاريخ القانون العراقي القديم ، (بغداد ، ١٩٧١ م) .
٤. هشام شرابي ، النظام الابوي واشكاله تخلف المجتمع العربي ، (القاهرة ، ٢٠١٧) .
٥. دايان والكشاين و صموئيل نوح كريم ، اينانا ملكة الارض والفردوس ، أسطورة بلاد ما بين النهرين ، ترجمة شاكر الحاج مخلف ، ط ١ ، (بغداد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، ٢٠٠٨ م) .
٦. طه باقر ، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ج ١ ، (بغداد ، ١٩٧٣ م) .
٧. ايمان شمخي جابر ، اقليم بابل في كتب البلدانيين ، رسالة ماجستير ، (جامعة بغداد ، كلية الآداب ، ٢٠٠٣ م) .
٨. ادموند سولبيركر ، بدايات بابل ، مجلة سومر ، (مجلد ٤١ لسنة ١٩٧٩ م) .

تبعية الأثاث للذكور في تاريخ العراق القديم

٩. عبد العزيز عبد الغني ، اصول الحضارات ، ج ١ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٧١ م)
١٠. ميثاق موسى عيسى، العلوم والمعارف في تاريخ العراق القديم ، (الفلك - الطب - الكتابة - الادب)
أنموذج ، رسالة ماجستير ، جامعة البصرة ، كلية الآداب ، ٢٠٠٦ م .
١١. مجموعة مؤلفين ، مجموعة من الدراسات والبحوث في علم الاجتماع ، تحرير احمد زايد ، (القاهرة ١٩٩٢م)
١٢. جمال سلامة على، [النظام السياسي والبناء الاجتماعي النموذج الواقعي لتحليل النظم السياسية](#) ،
(دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦) .
١٣. عامر سليمان ، الحياة الاجتماعية والخدمات في المدن العراقية ، المدينة والحياة المدنية ، (بغداد ، ١٩٨٨ م) ، ج ١ .
١٤. جورج كونتينيويو، الحياة اليومية في بلاد بابل واشور ، ترجمة : سليم طه تكريتي و سلمان عبد التكريتي (بغداد ، ١٩٨٦ م)
١٥. غيث حبيب خليل ، وادي الرافدين في عصر فجر السلالات ، رسالة ماجستير جامعة بغداد ،
كلية الآداب ، ٢٠٠٤ .
١٦. زهدي يكن ، تاريخ القانون ، ط ٢ ، (بيروت ، ١٩٦٩ م) .
١٧. عامر سليمان و احمد مالك لفتيان ، محاضرات في التاريخ القديم . موجز تاريخ العراق ومصر
وسوريا وبلاد اليونان والرومان . (الموصل : جامعة الموصل ، ١٩٧٨ م) .
١٨. رضا جواد الهاشمي ، القانون والاحوال الشخصية ، حضارة العراق ج ١ (بغداد ، ١٩٨٤ م)
١٩. عبد الرضا الطعان ، الفكر السياسي في وادي الرافدين و وادي النيل ، (بغداد ، مطبعة جامعة
بغداد ، ١٩٨٥ م) .
٢٠. فوزي رشيد ، الشرائع العراقية القديمة ، (بغداد ، ١٩٧٦ م) .
٢١. فوزي رشيد ، القوانين في العراق القديم ، (بغداد ، ١٩٨٨ م) .
٢٢. هورست كلنغل ، حمورابي ملك بابل وعصره (بغداد ، دار الشؤون الثقافية ، ١٩٨٧ م) .
٢٣. عباس العبودي ، تاريخ القانون ، ط ٢ ، ١٩٧٧ م .
٢٤. تقي الدباغ ، البيئة الطبيعية والأنسان ، حضارة العراق ، ج ١ ، (بغداد ، ١٩٨٥ م) .

25. jane Peterson, sexual revolutions: gender and labor at the dawn of agriculture (walnut creek, calif. Altamira press roman and litteford publishers inc. 2002).

Berbesque JC ,Wood BM Crittenden AN Mabulla A and Marlowe FW،2016 ، 26 .

27 .j, Mellaart, Excavations at Çatal Hüyük, fourth preliminary report: at 1965. Anatolian Studies, vol. 16, 1966 .

28 . Robert s, mcelvaine, eves seed : biology , the sexes, and the course of history (new york : megraw hill, 2001)

29 . Susan Pollock , ancient Mesopotamia : the eden that never was (Cambridge, England: Cambridge university press, 1999)

30 . Gerda lerner, the creation of patriarchy (new york: oxford university press, 1986

31 . Ruby rohrlich, " state formation in sumer and the subjugation of women ," feminist studies 6 (spring, 1980)

32 . Lerner, creation of patriarchy, 54. See also rohrlick, state formation in sumer

33 . Willis, Roy (2012), World Mythology, New York: Metro Books, p. 62, ISBN 978-1-4351-4173-5

34 . All law code citations herein are from Martha t roth, law collections from Mesopotamia and asia minor ,2d ed . (Atlanta . Georgia: scholars press, 1997)

35 . Source: roth, Martha t. law collections from Mesopotamia and asia minor, 2d ed (Atlanta, Georgia : scholars press, 1997)

36 . T.roth, " marriage, divorce, and the prostitute in ancient Mesopotamia , " in prostitutes and courtesans in the ancient world Christopher A. faraone and Laura 2006.

37 . Finkelstein ,j,j: the laws of Ur Nammu , jcs, vol, 22. 1969.

38 . Steele, Francis Rue : the code of Lipit Ishtar . AJA ,vol , 52, no .3, 1948.